

السيدة الرئيس،

سعادة السفراء والزملاء الموقرين،

قدم وفد الجمهورية العربية السورية أمام مجلسكم الموقرب تاريخ ٢٠١١/١٠/٧ تقرير سنوية الوطني لآلية المراجعة الدورية الشاملة، وانخرط في الحوار التفاعلي حول هذا التقرير بشفافية وانفتاح كاملين، وباقتناع راسخ بأهمية آلية المراجعة الدورية الشاملة، لأن الجمهورية العربية السورية كانت قد ساهمت بفاعلية وإيجابية تامة في المناقشات والمفاوضات التي أنشأت هذه الآلية، وهي لن تدخر جهداً في العمل مع الدول المؤمنة حقاً بحقوق الإنسان على تعزيز آليات حقوق الإنسان بعيداً عن المتاجرة السياسية والمعايير المزدوجة.

لقد عرض وفدنا في حينه لواقع أوضاع حقوق الإنسان في سورية بشفافية تامة، ورحب بالمداخلات والتوصيات الموضوعية التي قدمت إنطلاقاً من رغبتنا في الاطلاع على تجارب الدول الأخرى في مجال حقوق الإنسان، والاستفادة من التوصيات الموضوعية في الرقي بحقوق الإنسان في سورية، خصوصاً في هذا التوقيت الذي تعمل فيه سورية على بناء دولة متجددة يتمتع فيها الجميع بأعلى معايير حقوق الإنسان، رغم الصعوبات الكبيرة التي تعترض هذا الجهد، والتي لم تعد تخفى على أحد.

السيدة الرئيس،

إن التزام الجمهورية العربية السورية بحقوق الإنسان، يرتكز على المبدأ الأساسي الذي اتفقت عليه دول العالم أجمع عن كون هذه الحقوق متأصلة، وعالمية، وغير قابلة للتجزئة، وبأن الدولة هي المسؤولة عن حماية شعبها، وعن ضمان تمتع مواطنيها بهذه الحقوق، ومن خلال التزام وطني طوعي بها، وليس امتثالاً لإملاءات أو تعليمات خارجية، لاسيما من تلك الدول التي تدعي وصايتها على حقوق الإنسان وهي الأبعد عن تنفيذها. ولذلك فقد رفضت الجمهورية العربية السورية يوم جلسة الحوار التفاعلي بعض التوصيات، لأن الهدف من ورائها لم يكن التعاون لتعزيز وحماية حقوق الإنسان بل كانت صياغاتها تعمل على توجيه الاتهامات والإدانة لسورية والخروج بشكل سافر عن مبادئ عملية المراجعة الدورية الشاملة وعن مبادئ ميثاق الأمم المتحدة، وتعتبر تدخلاً سافراً في

الشؤون الداخلية لدولة مستقلة ذات سيادة وليست واحدة من الدول التي تحركها كما تشاء وتتستر على انتهاكات حقوق الإنسان، كما تتستر على انتهاكات إسرائيل لحقوق الإنسان في فلسطين والجولان السوري المحتل. وفي هذا الإطار كنا نتوقع أن يتم الالتزام بقواعد عمل آلية المراجعة، فيتم إدراج كل نقاط النظام التي صدرت في التقرير النهائي للاجتماع بشكل غير إنتقائي، ومازلنا نأمل أن يتلافى التقرير النهائي هذه الثغرة. وبالرغم من قناعتنا التامة بما سبق، إلا أننا نعلن اليوم أنه وانطلاقاً من رغبة حكومة الجمهورية العربية السورية بأن لا تكون هذه الدول ونياتها المبيتة ضد سورية أداة لعرقلة الجهود الوطنية في تعزيز وحماية حقوق الإنسان، فقد أعادت سورية النظر بهذه التوصيات، وسنعلمكم في ختام بياننا هذا بالموقف النهائي منها.

السيدة الرئيس،

تعيد الجمهورية العربية السورية التأكيد على التزامها بتعهداتها الدولية في مجال حقوق الإنسان والتزامها بآلية المراجعة الدورية الشاملة، وبأن تعزيز وحماية حقوق الإنسان السياسية والاجتماعية والاقتصادية هي عملية متكاملة تترافق والسياسات التنموية التي تقرها الدولة، ومن ضمن منظور متكامل يهدف لتأمين جميع هذه الحقوق بالتساوي ودون أي تمييز لجميع مواطنيها، وننقدم بالشكر لجميع الدول التي تحدثت من منطلق الحرص على تعزيز وحماية حقوق الإنسان، وساهمت بشكل إيجابي في تقديم المداخلات والتوصيات الموضوعية والبناءة.

وفور انتهاء جلسة الحوار التفاعلي، باشرت اللجنة الوطنية التي أعدت تقرير سورية لآلية المراجعة الدورية الشاملة التحرك لتنفيذ هذه التوصيات، حيث قامت بدراسة كيفية تنفيذ التوصيات التي قبلتها سورية، واستكمال تنفيذ التوصيات التي أعلنت بأنها قيد التنفيذ، و تحديد موقف سورية من التوصيات التي التزمت بدراستها وتقديم موقف نهائي بشأنها اليوم.

ولقد مضى منذ ذلك التاريخ ما يزيد عن خمسة أشهر، عانت خلالها بعض مناطق سورية أعمال عنف إرهابية، على يد العصابات المسلحة، لم يشهدها تاريخ سورية، فسفكت دماء مواطنين أبرياء، ودمرت الممتلكات، وقطعت الطرقات، وشردت العائلات، في انتهاك صارخ لكل القوانين والشرائع وحقوق الإنسان، كما روعت مدينة حمص

بتاريخ ٢٠١٢/٣/١٢ بمجزرة وحشية حملت بضمانات القاعدة والإرهابيين ضد نساء وأطفال أبرياء وتم تصوير جثثهم وعرضها قبل ساعات من جلسة مجلس الأمن الدولي وأثناء انعقاد مجلس حقوق الإنسان لإتخاذ قرارات تحريضية وعدائية ضد سورية. التي لن تنس مسؤولية كل من يؤمن الدعم الإعلامي والمالي والأسلحة والقرارات المنحازة التي تصدر من هذه القاعدة وستعتبرهم شركاء في سفك دم السوريين.

ورغم ذلك استمرت الرغبة في الحياة بزخم لدى السوريين متمسكين بأرضهم وحياتهم وقيمهم، واستمرت إرادة الحياة لديهم أقوى من العقوبات والحصار والحملات الإعلامية غير المسبوقة، وتابعوا خطوات الإصلاح التي تقوم بها الدولة بناء على مطالبهم المشروعة، كما استمر إيمان السوريين بالعيش المشترك رغم محاولات التطهير الطائفي والتهجير التي حصلت في مناطق معينة.

وقد ترجمت إرادة الحياة هذه، والإصرار على المضي بالإصلاحات السياسية والاجتماعية قدماً، بتاريخ ٢٠١٢/٢/٢٦ من خلال إقبال السوريين على الاستفتاء على الدستور الجديد، وهو دستور عصري يحرص على حماية وتعزيز حقوق الإنسان.

لقد تضمن الدستور الجديد تغييرات جذرية، وجاء تلبية للمطالب المحقة للشعب السوري، ولتطلعاته، فقد نص على "حكم الشعب من قبل الشعب ومن أجل الشعب، وتم إلغاء المادة الثامنة من الدستور السابق الخاصة بقيادة حزب البعث للدولة والمجتمع، كما تم تحديد ولاية رئيس الجمهورية وتجدد لمرّة تالية فقط، بالإضافة لتعديلات عديدة أخرى، تفسح المجال لتعددية سياسية وتداولاً ديمقراطياً للسلطة، وتعزيزاً للحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية للإنسان السوري، وتعزيز سيادة القانون، وتفعيل دور المحكمة الدستورية، وحماية التنوع الثقافي للمجتمع السوري، وتعميق مفهوم دولة القانون، وقد جرى الاستفتاء على الدستور الجديد حيث حصل على موافقة ٨٩% من المقترعين.

السيدة الرئيس،

بالرغم من أن استمرار الحملة ضد سورية، وعنّف المجموعات الإرهابية المسلحة، والدعم المادي والسياسي والعسكري والإعلامي التي تحظى به هذه المجموعات من قبل بعض الدول الإقليمية والدولية، والعقوبات الاقتصادية الأحادية الجائرة المفروضة على الشعب السوري، أدت إلى تراجع الخدمات وآثار جهود الدولة في حماية وتعزيز حقوق

الإنسان، ولاسيما الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية منها، إلا أننا نعيد اليوم التزامنا الكامل بحماية وتعزيز حقوق الإنسان، وفي هذا السياق نعلن موافقة حكومة الجمهورية العربية السورية على قبول /٢٤/ توصية تضاف إلى التوصيات ال /٩٠/ التي أعلنت سورية قبولها في اجتماع ٧/١٠/٢٠١١، فيصبح مجموع ما وافقت عليه /١١٤/ توصية من أصل /١٢٩/ توصية، ونعرض فيما يلي بعض التفاصيل الخاصة بالتوصيات الجديدة التي وافقت عليها سورية:

### أولاً: بعض المعلومات الإضافية حول التوصيات التي وافقت عليها سورية:

١- التوصيات الخاصة بإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان. لقد وجدت هذه

التوصية طريقها إلى التنفيذ الفعلي، فقد انتهت سورية من وضع الدراسات اللازمة، والمؤسسة قيد الإنشاء إلا أن الأوضاع الحالية لا تسمح بإعلان إنشائها.

٢- التوصيات الخاصة بالحوار الوطني. تحظى هذه التوصيات باهتمام كبير لدى

سورية لأن الحوار الوطني الشامل هو الحل الوحيد لإنهاء الأزمة الحالية، وبالفعل فتحت سورية الباب للحوار مع جميع الأطراف وهي مستمرة بمساعيها وترحب بأي مجهود في هذا الاتجاه، إلا أن المعارضة المسلحة المدعومة من الخارج ترفض ذلك. فكما أصبح معروفاً هناك جزء من المعارضة يقوم بعمليات قتل ولا يريد الحوار أو الإصلاح أو المصالحة. ولا نعلم إن كان ينطبق على هؤلاء تعريف المعارضة فقد أثبتت الأحداث واعترافات من تم إلقاء القبض عليهم أن من حملوا السلاح هم مجموعات من المهربين والمأجورين الذين يقتلون لحساب من يدفع لهم أكثر.

٣- التوصيات الخاصة بالإسراع في الإصلاحات والأخذ في الاعتبار تطلعات الشعب

السوري في الإصلاح. تعمل سورية بشكل جدي على تنفيذ هذه التوصية وتضع الإصلاحات ومطالب الشعب في أعلى سلم أولوياتها. فقد أشارت المادة ١٣ من الدستور الجديد إلى "قيام الاقتصاد الوطني على أساس تنمية النشاط الاقتصادي العام والخاص من خلال الخطط الاقتصادية والاجتماعية الهادفة إلى زيادة الدخل الوطني وتطوير الإنتاج ورفع مستوى معيشة الفرد وتوفير فرص العمل"، إلا أن العقوبات الاقتصادية المفروضة على سورية بشكل أحادي وخارج نطاق القانون

الدولي انتهكت حقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية في سورية بشكل جسيم. وزاد من حدة هذه الانتهاكات العمليات الإرهابية التي تدمر البنية التحتية للدولة من أنابيب غاز ونفط وكهرباء وسكك حديدية وغيرها، بالإضافة إلى عمليات القتل والختف والتعذيب التي تعرقل النشاط الاقتصادي في البلاد.

ثانياً: بعض المعلومات حول التوصيات التي تحظى بموافقة سورية، والتي تعتبرها سورية قيد التنفيذ:

١- التوصيات رقم ١ و ٢ و ٣ حول دمج وتفعيل أحكام الصكوك الدولية والقانون المحلي، وبخاصة اتفاقية مناهضة التعذيب، وتنفيذ توصيات لجنة مناهضة التعذيب. نشير إلى أن وزارة الداخلية قد أصدرت عدداً من التعاميم التي تقضي بعدم جواز إيقاع التعذيب الجسدي أو المعنوي بأحد، كما صدر التعميم رقم ٣٤/ص تاريخ ٢٠١٢/١/٤ والمتضمن عدم توقيف أي شخص بغير الجرم المشهود، والإعلام عن أية حالة توقيف مواطن بريء ومحاسبة المسؤول وعدم مداومة المنازل لتوقيف الأشخاص وعدم التكتم على أي موقوف في حال السؤال عنه من قبل ذويه، وذلك تحت طائلة المحاسبة المسلكية الشديدة للمخالفين.

٢- التوصية رقم ١١ الخاصة بمراجعة قواعد الاشتباك للأجهزة الأمنية، في ضوء مدونة قواعد السلوك للموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين والمبادئ الأساسية لاستخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين: تم إدراج مادة حقوق الإنسان في مناهج تدريب دورات كلية الشرطة. ووضعت وزارة الداخلية خطة تدريب لرجال الشرطة على عمليات فض الشغب بما يتناسب مع مدونة قواعد المذكورة في المدونة أعلاه. كما وضعت المادة ١١٩ من نظام خدمة الشرطة شروطاً قاسية لاستخدام السلاح كما يلي:

أ- إذا كانوا في حالة الدفاع المشروع عن النفس وكانت حياتهم في خطر ولم يكن في استطاعتهم صد الهجمات الواقعة عليهم بواسطة أخرى غير السلاح.

ب- إذا كان مانعهم فاعل الجرم المشهود أو المظنون في القبض عليه وهو شاهراً سلاحه بيده.

ج- إذا هرب الجاني ولم يمكن القبض عليه إلا بالزصاص.  
د- إذا ظهر من مخبأ عصاية من المجرمين شخص مشبوه ودعاه الشرطيون للاستسلام ورفض.

٣- التوصية بإجراء تحقيق يتمتع بالمصداقية والنزاهة ومعالجة جميع مزاعم انتهاكات حقوق الإنسان بغية تقديم الجناة إلى العدالة. شكلت سورية لجنة تحقيق وطنية تنظر في ما يزيد عن ٤٨٧٠ حالة بشكل جدي، كما قدمت سورية معلومات تفصيلية إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان عن ٧٤ حالة فرض عقوبات بحق مرتكبين لمخالفات في مجال حقوق الإنسان من قوات حفظ النظام وتمت إحالة البعض الآخر إلى القضاء. وتم توقيف مدير منطقة قطنا وقائد قطاع تدمر وكلاهما برتبة عميد إضافة إلى عدد من الضباط برتب مختلفة والعديد من صف الضباط والعناصر العاملين في الشرطة والأمن والقوات المسلحة وأحيلوا إلى النيابة العامة العسكرية لمحاكمتهم بتهم عدم السيطرة على بعض المرؤوسين مما أدى إلى مخالفة التعليمات والأوامر الصارمة بعدم إطلاق الأعيرة النارية لأي سبب كان خلال التظاهرات.

٤- التوصية رقم ١٢ الخاصة بإصلاح النظام القضائي: نصت المادة ١٥٤ من مشروع الدستور الجديد على تعديل التشريعات بما يتوافق مع أحكام الدستور خلال مدة أقصاها ثلاث سنوات، وتعتبر هذه المادة ثورة في إصلاح النظام القانوني وتجديده. وتم بالفعل تشكيل لجنة لهذا الغرض وضعت تقريراً يشكل إطار عمل طموحاً للمرحلة المقبلة باتجاه تعزيز استقلالية القضاء واعتماد العمل المؤسساتي وتحقيق درجة عليا من الكفاءة في أدوات النظام القضائي، وتفعيل مواضع العدالة، والتكافؤ، وسيادة القانون، وإزالة المعوقات بهدف رفع كفاءة الأداء وفعاليتها بما يعزز استقلال السلطة القضائية، وتسهيل الإجراءات القضائية وآليات للتدريب وتطوير الكفاءات وتعزيز النزاهة وتعميقها.

٥- التوصية رقم ١٣ الخاصة باحترام حرية التعبير. إن احترام حرية التعبير مصانة في مشروع الدستور الجديد وقد نصت أكثر من مادة دستورية على ذلك، منها المادة الرابعة والخمسون والمادة الثانية والأربعون الفقرة الثانية التي نصت

على ما يلي: "لكل مواطن الحق في أن يعرب عن رأيه بحرية وعلنية بالقول أو الكتابة أو بوسائل التعبير كافة". كما تم إصدار قانون جديد للإعلام قبل شهرين يضمن هذا الحق.

٦- التوصية رقم ١٤ الخاصة بمراجعة قانون الأحوال الشخصية لضمان تمتع المرأة والرجل بحقوق متساوية. تترك سورية وجود ثغرات في قانون الأحوال الشخصية الحالي، وهي تعمل على حلها مع المنظمات غير الحكومية الوطنية، والقانون قيد المراجعة حالياً، وقد تم تشكيل لجنة موسعة تتعلق بتعديل هذا القانون، وسيكون هذا القانون من ضمن القوانين التي ستعدل مستقبلاً بما ينسجم مع نصوص الدستور الجديد.

ثالثاً: التوصيات التي تعهدت سورية بتقديم ردود بشأنها في هذا الاجتماع:

١- التوصية رقم ٢ حول انضمام سورية إلى اتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١. سورية موافقة عليها: لأن سورية وعبر تاريخها الحديث بلد استضاف ملايين اللاجئين من دول المنطقة، بل ومن مناطق بعيدة نسبياً عنها، وتجاوزت المزايا الممنوحة لهم أي التزام تفرضه اتفاقية اللاجئين على الدول الموقعة عليها. ولذلك فإن سورية تدرس حالياً نصوص الاتفاقية وكيفية الانضمام إليها.

٢- التوصية رقم ٤ والخاصة بدمج التعريفات القضائية الواردة في معاهدات حقوق الإنسان على نحو فعال في التشريعات الوطنية. سورية موافقة عليها، وستعمل على تنفيذها إعمالاً للدستور الجديد الذي نص على تعديل جميع التشريعات القضائية خلال ثلاث سنوات من تاريخ إقراره.

٣- التوصيتان رقم ٥ و ٦ المتعلقتان باعتماد تعريف التعذيب وفقاً لاتفاقية مناهضة التعذيب، وضمان عدم التذرع بأي تصريح أدلى به السجين نتيجة التعذيب كدليل في أية إجراءات قضائية. سورية موافقة عليهما. لقد لحظ الدستور الجديد ذلك بالفعل، فقد نصت المادة ١٥٣ منه على أنه "لا يجوز تعذيب أحد أو معاملته معاملة مهينة، ويحدد القانون عقاب من يفعل ذلك، ولا يسقط هذا الفعل الجرمي بالتقادم".

٤- التوصية رقم ٧ النظر في سحب تحفظاتها على المواد ١٤ و ٢٠ و ٢١ من اتفاقية حقوق الطفل. سورية موافقة عليها، وهي تعمل على تنفيذها الآن.

٥- التوصية رقم ١٠ الخاصة بتنفيذ الالتزامات التي تعهدت بها عند التوقيع على اتفاقية مناهضة التعذيب. سورية موافقة عليها، وهي قيد التنفيذ.

٦- التوصيات رقم ١١ إلى ٢٣ الخاصة بالتعاون مع لجنة التحقيق الدولية ومكتب المفوضة السامية لحقوق الإنسان والسماح لهما بدخول القطر. إن سورية متعاونة بالفعل مع مكتب المفوضة السامية لحقوق الإنسان، وهي مستعدة للتعاون مع لجنة التحقيق الدولية بعد انتهاء لجنة التحقيق الوطنية المستقلة من تحقيقاتها، وشريطة أن تلتزم اللجنة الدولية النزاهة والموضوعية والحيادية وعدم استقاء معلوماتها من جهات خارجية خارجة عن القانون.

٧- التوصيتان رقم ٢٤ و ٢٥ المتعلقتان بالإستجابة لطلبات زيارات عدد من المقررين الخاصين. سورية موافقة عليهما، وستنظر إلى الطلبات المستقبلية بإيجابية.

رابعاً: معلومات إضافية حول التوصيتين رقم ٢٢ و ٢٣ اللتين اعتبرتهما سورية منفذتين:

تتعلق التوصيتان رقم ٢٢ و ٢٣ باتخاذ الخطوات اللازمة لضمان حريات التعبير وتكوين الجمعيات، وحرية الصحفيين. فبالإضافة إلى ما تم اتخاذه سابقاً، يتم العمل حالياً على استصدار قانون جديد للمنظمات غير الحكومية ينظم عملها وقد أصبحت مسودته جاهزة وهو يسمح بتأسيس المنظمات بمختلف أنواعها.

خامساً: معلومات إضافية بشأن عدد من التوصيات التي رفضتها سورية:

كانت سورية قد رفضت عدداً من التوصيات لأن عدداً كبيراً منها كان موجهاً إلى سورية بهدف الإدانة لا بهدف تطوير حقوق الإنسان، أي أن الهدف منها لم يكن متوافقاً مع روح هذه الآلية. إلا أن سورية لم ترغب بأن تكون هذه الدول ونياتها المبيته ضد سورية أداة لعرقلة جهود سورية في تعزيز وحماية حقوق الإنسان، وانطلاقاً من ذلك وفي إطار ممارسة المرونة وأمل سورية في أن تغير الدول التي تقدمت بهذه التوصيات سلوكها، فإن سورية تعلن موافقتها على التوصيات رقم ٣٢ و ٣٣ و ٣٤ و ٣٥ و ٣٦ حول السماح بدخول وسائل الإعلام الدولية إلى سورية، والتي يتم تنفيذها حالياً بالفعل. فقد تم السماح



لأكثر من ١٤٧ وسيلة إعلامية أجنبية بدخول سورية منذ اجتماع ٧/١٠/٢٠١١. وقدمت سورية قائمة مفصلة بأسمائهم إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان. أما قانون الإعلام الجديد فلا بد من التذكير بأنه لم يلحظ أية عقوبة للصحفيين لقاء ممارسة عملهم ولم يتضمن أية بنود تنص على رقابة الوسائل الإعلامية.

السيدة الرئيس،  
للأسف لقد وضعت العمليات الإرهابية التي تشهدها سورية العراقيل أمام قدرة الحكومة السورية على تنفيذ بعض التوصيات التي ألزمت نفسها بها، ورغم ذلك لم تتخذ الدولة السورية عن مسؤوليتها في حماية شعبها، ولن تقلل من عزمها في تنفيذ هذه التوصيات إدراكاً منها لأهميتها في تعزيز وحماية حقوق الإنسان في سورية وفقاً لأعلى المعايير الدولية.

شكر....

نأمل أن نشارك في عملية المراجعة الدورية الشاملة المرة القادمة وقد شفيت سورية من هذه الأزمة وخرجت دولة متجددة في ظل سيادة القانون والديمقراطية وحماية حقوق الإنسان، دون أن تنسى تاريخها العريق وقيم حقوق الإنسان التي تجذرت فيها منذ الأزل: قيم الحرية والعدالة والاستقلال والسيادة والرفاه الإنساني.